

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

صحتها قوله تعالى ولولا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة فلما أضاف السقف للبيت وجب أن يحكم بالسقف لحاجب البيت الأسفل إذا اختلف فيه مع صاحب الأعلى فادعاه كل منهما لنفسه وأن يحكم عليه أنه له فيلزمه بناؤه إن نفاه كل واحد منهما عن نفسه وادعى أنه لصاحبه ليجب عليه بنيانه فرع إذا كان سبب انهدام السفلى وهاء العلو فإن كان صاحب السفلى حاضرا عالما ولم يتكلم فلا يضمن صاحب العلو واختلف إذا كان غائبا فإن كان وهاء العلو مما لا يخفى سقوطه فهل يضمن أو لا يضمن لأنه يتقدم إليه اللخمي والأول أحسن وإن تقدم إليه ولم يصلح ضمن اتفاقا وكذلك إن كان سبب انهدام العلو وهاء السفلى من التوضيح وابن عرفة وعليه أي ذي السفلى التعليق للأعلى أي حمله على خشب ونحوه حتى يبني و عليه السقف الساتر لسفله إذ لا يسمى السفلى بيتا إلا به تتميم سمع أشهب باب الدار على رب السفلى و عليه كنس فضلات مرحاض سقطت فيه من ذي الأعلى وذي الأسفل عند ابن القاسم وأشهب لأنه لصاحب الأسفل كالسقف وقيل عليهما معا في التوضيح وهو الأظهر وظاهر كلام المصنف سواء كان له رقبة للأعلى أم لا ابن أبي زيد أخذ بعض متولي الحكم من متأخري أصحابنا بالأول إن كان في الدار رقبة وبالثاني إن كان في الفناء ابن عرفة وفي كون كنس مرحاض بالسفل يلقي فيه رب العلو فضله على رب السفلى أو عليهما بقدر الجامج نقلا ابن رشد في رسم باع شاة من سماع أصبغ من جامع البيوع عن سماع أصبغ لأشهب وقول أصبغ مع ابن وهب وعليهما الخلاف في كنس كنيف الدار المكتراة أشهب على ربها ورواه ابن أبي جعفر عن ابن القاسم وسمع أبو زيد بن القاسم على المكتري على قياس قول أصبغ وابن وهب وفيها دليل القولين